

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

من أخذ المال ولم يقتل قطعت يده اليمنى ورجله اليسرى في مقام واحد وحسمتا وخلي .  
تنبيه : قوله ومن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده اليمنى ورجله اليسرى في مقام واحد  
وحسمتا وخلي .

يعني يكون ذلك حتما .

قال ابن شهاب وغيره : يجب أن يكون ذلك مرتبا بأن يقطع يده اليمنى أولا ثم رجله اليسرى

وجوزه أبو الخطاب ثم أوجهه لكن لا يمكن تداركه